

الرقم. :
التاريخ :
الموضوع :



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بآل سرحان
MULTIPURPOSE COOPERATIVE SOCIETY IN AL-SARHAN
تأسست عام ١٣٩١ هـ - رقم التسجيل ٥٧

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب للجمعية التعاونية متعددة الأغراض بآل سرحان



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب للجمعية التعاونية متعددة الأغراض بال سرحان

مقدمة :

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسيل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١ هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية .

البيان :

- طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :
- ١ . تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية .
 - ٢ . اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات .
 - ٣ . تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة .
 - ٤ . رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .
 - ٥ . توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية .
 - ٦ . إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب .
 - ٧ . الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات .
 - ٨ . التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية او الاعتبارية في التبادل المالي .
 - ٩ . السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها .

المسؤوليات

تنطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة و الإلمام بها والتوقيع عليها ، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية . وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .
وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .